



No.:

Date: / / 20

العدد:

التاريخ:

١٤/٨٠٢ /

الحشد الشعبي سند ظهير للجيش العراقي الباسل

٢٠٨٨٤

٢٠١٥/٣/١٨

إلى / وزارة التجارة

م / بيان رأي

تهديكم هذه الوزارة أطيب تحياتها :-

الحاقاً بكتابنا المرقم ٨١٨٨٦ في ٢٠١٤/٩/١٨

يفك الموظف (المحال الى التقاعد بسبب عدم صلاحيته للخدمة) اعتباراً من تاريخ تبليغه
بالامر الصادر بأحالته الى التقاعد أستناداً لاحكام الفقرة (٢) من قرار مجلس قيادة المنحل
رقم (٢٠) لسنة ١٩٨٨ وحيث ان المبحوث عنها قد أحيلت الى التقاعد بموجب الامر
الاداري المرقم ٥٨٦٨ / ١٩٥٩١ في ٢٠١٣/١١/١٨ عليه يكون القانون الواجب التطبيق
بحق الموما اليها هو قانون التقاعد الموحد رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٦ المعدل
مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٥/٢/